

المهذب

[207] ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتن، تلك عشرة كاملة، ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام " (1) وقال عز اسمه " وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ثم ليقضوا نفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق " (2). وقال سبحانه " والبدن جعلناها لكم من شعائر الله، لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف، فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون (3). وقال الله تعالى " يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم معتمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذو عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليدوق وبال أمره " (4). وروي عن سيدنا أبي عبد الله جعفر بن محمد (ع) أنه قال: من مات ولم يحج حجة الاسلام إن لم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به أو مرض لا يطيق فيه الحج أو سلطان يمنعه فليمت يهوديا أو نصرانيا (5). " باب ضروب الحج وأقسامه " الحج على ضربين: واجب ومندوب، فالواجب على ضربين: مطلق، والآخر غير مطلق والمطلق هو ما يجب منه من غير سبب، وما ليس بمطلق هو ما يجب منه عند سبب _____ (1) البقرة، الآية 196 (2) الحج، الآية 27 إلى 29 (3) الحج، الآية 36 (4) المائدة: الآية 95 (5) الوسائل، ج 8، الباب 7 من أبواب وجوب الحج، الحديث 1، ص 20 _____